

منظمة الصحـة العالمية

منظمة الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة


JOINT OFFICE: Viale delle Terme di Caracalla 00100 ROME Tel: $+39(06) 57051$ www.codexalimentarius.net Email: Codex@fao.org Facsimile: $+39(06) 57054593$

## برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين

منظمة الأغذيـة والزراعة ومنظمة الصحـة العالميـة
هيئة الدستور الغذائي
الدورة السادسة والعشرون، مقر (لمنظمة، روها ، إيطاليا، 6/30 - 2003/7/7

التقييم المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية لهيئة الدستور الغذائي
وللأنشطة الأخرى التي تضطلع بها المنظمتان في مجال المواصفات الغذائية
الضميمة 4: استعراض اللائحة الداخلية والمسائل الإجرائية الأخرى

## 1-1

1 يستدعي عدد كبير من التوصيات التي تضمّنها تقرير التقييم المشـترك بـين منظمـة الأغذيـة والزراعــة ومنظهـة

 تقرير التقييم الذي يستوجب إدخال تغييرات علي دليل الإجراءات.

2 2- وتعهّدت الهيئة، في بيانها الموجّه إلى الأجهزة الراعية في دورتها الخامسـة والعشـرين (الاستثنـائية)، بالعمـل


 تعديل نصوص دليل الإجراءات، لكن يستحسن على المدى الطويل تعديل الإجراءات على ضوء ما يلـز الـزم هـن تنـييرات.
 التوصيات دون الحاجة إلى أية تغييرات دليل الإجراءات.

3- ويحتاج العديد من التغييرات اللازمة علي دليل الإجراءات إلى صياغة مفصّلة؛ كما هو الحال، مـثلاً، في قسـم الخطوط التوجيهية للجان الدستور الغذائي الذي يحتاج إلى تغييرات شاملة في حال الموافقة على التوصيات الـواردة في
 المكلّف من الهيئة لاستعراض الإجراءات. وهذه هي النقطة الأولى التي تتطرّق إليها هذه الورقة، على أن تنتقل بعد ذلك
 استعراض الإجراءات بشأن النتائج المرجوة والإطار الزمني للاستعراض.

تنفيذ الاستعراض الإجرائي
4- اقترحت الأمانة في الورقة التي قدمتها إلى الهيئة في دورتها الخامسة والعشرين (الاستثنائية) إنشاء فريق مهـام




الاقتراح خلال الدورة الثامنة عشرة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة³.

> الاقتراح رقم 23: الجهة المسؤولة عن تنفيذ الاستعراض الإجرائي
(أ) الخيار رقم 23-1 - فريق المهام المتخصص المعني بالإجراءات

5- قد ترغب الهيئة في إنشاء فريق مهام متخصص بموجب المادة التاسعة-1(ب)(1) من اللائحة الداخلية للهيئـة
 وذلك بهدف إعطاء قوة دفع فورية لاستعراض الإجراءات مع تمكين لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبـادئ العامـة مـن مواصلة عملها الحالي. وقد عرض مشروع الصلاحيات المتترحة لفريق المهام المعني بإجراءات الدستور الغذائي في الملحـق 4 بالوثيقة ALINORM 03/25/3-Add.

> (ب) (الخيار رقم 23-2 - اجتماعات إضافية للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة

6- قد ترغب الهيئة في الطلب إلى اللجنة عقد دورة خاصة واحدة أو أكثر للعمل على صياغة التغييرات اللازمة في دليل الإجراءات تمهيداً لعرضها على الهيئة لدراستها قبل عام 2005، وذلك بهدف إعطاء قوة دفع فوريـة لاسـتعراض الإجراءات مع تمكين لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة من مواصلة عملها الحالي.

[^0]7- أخذت الهيئة علماً في دورتها الخامسة والعشرين (الاستثنائية) بتوصيات التقييم بشأن مهام الهيئـة، لا سـيما

 تعطي الأولوية التصوى لوضع مواصفات تؤثر على صحة المستهلكين وسلامتهم.

8- أبدت تسعة بلدان، والمجموعة الأوروبية، وثلاث منظمات غير حكومية تعليقات بهذا الشأن رداً على الرسالة الدورية CL 2003/8-CAC. وتشمل التعليقات الواردة مجموعة واسعة من الإجابات الممكنة : فقد أيّدت بعـض البلـدان

 الأولويات المحددة في الإطار الاستراتيجي وي الخطة المتوسطة الأجل عوضاً عن تغيير المهام الحالية.

> /لاقتراح رقم 24:-تعديل مهام الدستور الغذائي

$$
\begin{equation*}
\text { الخيار 24-1 - تعديل المهام (المادة } 1 \text { من النظام الأساسي) } \tag{ج}
\end{equation*}
$$

9- قد ترغب الهيئة في دعوة الجهاز المسؤول عن اسـتعراض الإجـراءات إلى اقـتراح مراجعـة المـادة 1 هـن النظـام الأساسي للهيئة تمهيداً لتقديم اقتراح رسمي إلى الأجهزة الرياسية في المنظمتين الراعيتين لدراسته عام 2005.
الخيار 24-2 - الإبقاء على المهام الحالية

10 قد ترغب الهيئة في أن تقرر عدم تغيير المهام الراهنة بل أن تعمل ضـمن نطـاق الأولويــات المحـددة في الإطـار الاستراتيجي وفي الخطة المتوسطة الأجل. ولا يجب أن يؤثر هذا القرار على إمكانية إعادة طرح الموضوع في وقت لاحق

4-4 اللائحة الداخلية لهيئة الدستور الغذائي



 اللائحة الداخلية كي تتم التغييرات بصورة مرنة وفعّالة وفي فترة زمنية معقولة.
 الاقتراحات اتخاذ إجراءات لتعديل اللائحة الداخلية. وتوصى الهيئة والجهاز المسؤول عن استعراض الإجراءات بإعطاء الأولوية القصوى لدراسة الاقتراحات التالية الية :

- توسيع نطاق اللجنة التنفيذية بحيث تشمل المنسّقين الإقليميين (المادة الثانية-4(ج) و(د) والمادية والمادة الثالثة-1) ؛؛ - إنشاء لجنة فرعية معنية بإعداد البرامج والميزانية والخطط (مادة جديدة) ؛ - تمويل مشاركة الأعضاء في اللجنة التنفيذية في اجتماعات اللجنة (مادة جديدة).


## الاقتراح رقم 25: هراجعة اللائحة الد/خلية وإجراءات عمل اللجنة التنفينية لتحسسين الإدارة عموها


 ${ }^{4} 2004$

## الاقتراح رقم 26: المراجعة اللاحقة للائحة الداخلية ولإجراءات عمل اللجنة التننفينية

14 - على الهيئة أن تطلب إلى الجهاز المسؤول عن استعراض الإجراءات إعطـاء الأولويــة لإعـداد مشـروع تعـديلات
 لإقرارها من جانب الهيئة عام 2005.

15 وتجدر الإشارة إلى أنّ الاقتراحين 25 و26 يتماشيان مع بعضهما البعض وأنّ النتيجة المرجوّة هـي التوصـل إلى



 التنويض ويصدر خطوطا توجيهية تقضى بأن يمثل رؤساء الوفود الحكومات الأعضاء بصورة رسمية واضحة." وقد ترغب


مادة مماثلة من مواد اللائحة الداخلية لجمعية الصحة العالمية5 "يجوز في الجلسات العامة أن يعين رئيس الوفـد منـدوبا آخر يكون له حق التكلم والتصويت باسم وفده في أي موضوع. وكذلك يجوز للرئيس، بناء على طلب رئيس الوفد أو أي مندوب يعينه وفقا لما سلف، أن يسمح لأحد المستشارين بالتحدث في أي نتطة بعينها.".

17 - تنصّ التوصية 27 من تقرير التقييم على أنه " ينبني للدستور الغذائي أن يراجع مبادئه وإجراءاته بشأن مركز المراقب على النحو الذي يقتضيه دليل الإجراءات، وأن ينظـر في تطبيـق معـايير أكثـر صـرامة للتأكـد مـن أن المـراقبين يتمتعون بصغة الدولية. وينبني أن تطبق القواعد الجديدة على المراقبين الحاليين وعلى "المتقدمين بطلبـات" في المستقبل

 وتساءلت إحدى المنظمات الدولية غير الحكومية عن الحاجة إلى إجراءات جديدة.

18 تنظم حالياً المادة السابعة-5 العلاقات بين الهيئـة والمنظمـات الدوليـة، المبادئ المتعلقــة بمشــاركة المنظمـات

 إعداد نصن عن العلاقات بين الهيئة والمنظمات الدولية الحكومية. ويرجى من الهيئة أن تدرس الخيارات الـيات التاليــة (الـتـي تتماشى مع بعضها البعض)

رالاقتراح رقم 28: المنظمات المراقبة
(هـ) (الخيار 28-1 - استعر/ض حالة المنظمات المرقبة هن جانب منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية
19 قد ترغب الهيئة في الطلب إلى المنظمتين إعداد تقرير عن حالة المنظمات الدولية التي لها حالياً "صفة مراقب" لدى الهيئة وعرض التقرير على الدورة العادية المقبلة للهيئة.
الخيار 28-2 - مراجعة المادة السابعة-5

20 قد ترغب الهيئة في دعوة الجهاز المسؤول عن استعراض الإجـراءات لمراجعـة المـادة السـابعة-5، وبـذا تبـدي اللجنة التنفيذية رأيها إلى المديرين العامين بشأن حالة المنظمات الدولية التي لها "صغة مراقب" أو الـتي تطالـب بهــذه الصفة، تمهيداً لعرض اقتراحاتها على الهيئة عام 2004.

الخيار 28-3- مراجعة المبادئ الراعية للمنظمات الدولية التي لها "صفة المرقب"

21- قد ترغب الهيئة في دعوة الجهاز المسـؤول عـن استعراض الإجـراءات إلى مراجعـة المبادئ المتعلقــة بمشــاركت

 . 2005

## الترتيبات الخاصة بالحكومات المضيغة (المادتان التاسعة والحادية عشرة)

22 - تشير التوصية 28 في تقرير التقييم إلى وجوب وضع معايير واضحة يتعيّن على البلدان المضيغة استيفاءها، بمـا في ذلك الموارد اللازمة ووجوب أن تنظر الهيئة في إمكانية مشاركة أكثر من بلد واحد في استضافة اللجــنـ الـي ومـع أنّ أثر
 الإجراءات، قد تكون لها أيضاً انعكاساتها على المادتين التاسعة-10 والحادية عشرة-3. ويجب دعوة الجهاز المسؤول عن استعراض الإجراءات إلى مراعاة هذه النقطة (أنظر أيضاً مناقشة هذه المسألة أدناهناه في سياق الخيارانارات المتاحة لمراجعة الخطوط التوجيهية).
 (التوصية 22). وتشير التوصية أيضاً إلى وجوب أن يحظى تدريب رؤساء اللجان وتقيـيم أعمـالهم بمزيــد مـن الاهتمـام، والاعتراف التام بالدور الواضح الذي تنهض به أمانة الدستور الغذائي في دعم فعالية الرؤساء.



 بتدريب هؤلاء لتحسين الأداء وتحقيق قدر أكبر من الاتساق.

25 ويغترض مناقشة هذه النقطة أيضاً في إطار القسم الخاص بالخطوط التوجيهيـة للجــان الدستور النـذائي وفـرق
 الإجراءات إعداد مشروع مادة جديدة لتأكيد تعيين الرؤساء من جانب اللجنة التنفيذية.

> الاقتراح رقم 29: رؤساء لجان الدستور الغذائي وفرق المهام
الخيا 29-1 - تأكيد تعيين الرؤساء من جانب اللجنة التننيذية

26 قد ترغب الهيئة في الطلب إلى الجهاز المسؤول عن تنفيذ الاستعراض الإجرائي إعداد مشروع مادة جديدة بشأن تأكيد تعيين الرؤساء من جانب اللجنة التنفيذية.
الخيار 29-2 - الإبقاء على الوضع الراهن لكن في موازةة وضع معايير لتعيين الرؤساء
 قد ترغب في الطلب إلى الجهاز المسؤول عن استعراض الإجراءات وضـــع معايير لتعيين الرؤساء (أنظــر أيضـاً الاقـتراح 33 أدناه).

## تمويل المشاركة في اجتماعات الدستور الغذائيـ (المادة الحادية عشرة-4)

28 - مع أنّ التقييم لم يوصِ بذلك، قد ترغب الهيئة في دعوة الجهاز المسؤول عن استعراض الإجـراءات، بالتعـاون
 لأجل مشاركة البلدان النامية والبلدان التي تمر بمرحلـة التحـول في أعمـال هيئـة الدسـتور الغـذائي أو آليـات التمويـل الأخرى.

## الاقتراح رقم 30: هراجعة (لمادة الحادية عشرة-4

29 يجب مراجعة المادة الحادية عشرة-4 لإتاحـة الفرصـة للمشـاركة في حسـاب الأمانــة لأجـل مشـاركة البلـدان

 2LINORM 03/26/11Add.2 بهذا الشأن.
5- إجراءات وضع مواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة

يمكـن العــودة إـــى الورقـــة الـتي أعدتهـــا الأمانــة عـن تحسـين إجـراءات إدارة المواصــات (الوثيقـة (ALINORM 03/26/11:Add. 3

 . 2004


- الإجراءات اللاحقة المتعلقة بنشر مواصفات الدستور وقبولهـا بمـا في ذلـك الإجـراءات اللاحقــة المتعلقـة بنشـر المواصفات وإمكانية توسيع نطاق تطبيقها الجغرافي
- دليل بحث المواصفات عند الخطوة 8 من إجراءات وضع مواصفات الدسـتور الغـذائي بمـا في ذلـك بحـث أي بيانات تتعلق بالتأثيرات الاقتصادية

دليل لإجراءات مراجعة مواصفات الدستور وتعديلها

- ترتيبات تعديل مواصفات الدستور التي وضعتها لجان الدستور التي أجلت إلى أجل غير مسمى. 6- المبادئ العامة للدستور الغذائي والخطوط التوجيهية بشأن إجراءات قبول مواصفات الدستور الغذائي

32 - تشير الفقرة 156 من تقرير التقييم إلى أنّ إجراءات قبول مواصغات الدسـتور الغـذائي والإبـلاغ عنهــا بموجـب

 المذكورة في دليل الإجراءات6.

7 الخطوط التوجيهية للجان الدستور الغذائي وفرق المهام الحكومية الدولية المخصصة
المشورة إلى الحكومات المضيفة وعقد الاجتماعات
33- يتمحور هذا القسم من دليل الإجراءات حول نوعين من المعلومات :

- الترتيبات التي يتعيّن على الحكومات المضيفة اتخاذها عند عقد اجتماعاع الات الدستور الغدائيرائي؛
- عقد الاجتماعات، بما في ذلك مسألة توافق الآر/ء، إعداد التقارير ومسائل أخرى.

34 - وترغب الأمانة في اقتراح تطلب فيه إلى الجهــاز المسـؤول عـن تنفيــذ الاسـتعراض الإجرائـي مراجعـة الخطـوط التوجيهية على اعتبارها وثيتتين منفصلتين. ويمكن أن تعالج الوثيقة الأولى بشأن المشورة إلى الحكومات المضيفة المسـائل المتعلقة بمعايير تعيين الرؤساء؛ ترتيبات المشاركة في الرئاسة؛ والترتيبات العملية. بينما يمكن أن تعطي الوثيقـة الثانيـة توجيهات للرؤساء (والمندوبين) عن مجريات عقد الاجتماعات، بما في ذلك المسائل الإجرائية والتوصـل إلى توافــق الآراء (أنظر في ما يلي أيضاً).

## الاقتراح رقم 31: الفصل بين المشورة إلى الحكومات المضيفة والمشورة عن مجريات عقد الاجتماعات

35 قد ترغب الهيئة في تكليف الجهاز المسؤول عن تنفيذ الاستعراض الإجرائي بإعـداد نصين منغصـلين عـن كـل مسألة على حدة. على أن يعرض النصان على الهيئة لدراستهما قبل عام 2005؛ لكنّ الأولوية تكـون للوثيقـة الخاصـة

6 جرت مناقشة المسألة في الدورة الرابعة عشرة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة (1999) إلا أنّ اللجنة وافقت على إبلاغ الهيئـة أنــه نظـراً إلى تعـدد
 (النقرة 57 من الوثيقة ALINORM 99/33A).

بمجريات عقد الاجتماعات في حال حصول تأخير. إلا أنه يمكن في النصين إعداد معايير اختيار الرؤساء منغصلة وعلى أسس أولوية عليا (تقدّم عام 2004).

## المشورة إلى الحكومات الأعضاء: المشاركة في الرئاسة

36 تنصّ التوصية 26 على أنه "ينبغي تشجيع اللجان على تعييين رؤساء بالتشارك على أساس المسـاواة في المركـز
ويكون أحدهم من بلد نام. وعلى البلدان المضيفة أيضا أن تعتد /جتماعات في البلد الذي ينتـمي إليـه الـرئيس المثــارك ".
 الناشئة عن هذه التوصية وطالبت بالتعمّق أكثر في مناقشتها.
/لاقتراح رقم 32: المثشاركة في الرئاسة

37- قد ترغب الهيئة في أن تطلب من الجهاز المسؤول وضع الخطوط التوجيهية للمشاركة في رئاسة لجان الدستور الغذائي وفرق المهام، بما في ذلك التكاليف المترتّبة عن ذلك.

## المشورة إل الحكومات المضيفة : معايير اختيار الرؤساء

38 حظي وضع معايير لاختيار الرؤساء تأييداً كبيراً كما أشير إليه سابقاً.
/الاقتراح رقم 33: هعاييير /ختيار الرؤساء
39 قد ترغب الهيئة في أن تطلب من الجهاز المسؤول وضع مشروع معايير لتعيين رؤسـاء لجــان الدستور الغـذائي فرق المهام وعرضها على الهيئة لدراستها في دورتهـا العاديـة المقبلـة (2004). ويجـب أن تعـترف المــايير بحـق البلـد المضيف في تعيين الرئيس.

عقد الاجتماعات: توافق الآراء
40 تعمّـق تقريـر التقيـيم في دراسـة توافـق الآراء واتخــاذ التـرارات (الغتـرات 132-137 والتوصـية 24). ولعـلّ التعليقات على هذه التوصية هي الأكثر تغصيلاً بين كل التعليقـات الـواردة. وقـد اختلفـت وجهــات النظـر لكـن يمكـن اختصارها على النحو التالي:
لم يلقَ مغهوم "شبه توافق الآراء" دعماً؛

- حظي الاقتراع الاستشاري بواسطة البريد تأييداً ضعيفاً أو لا تأييد؛
 الاجتماع")، حيث أيدت بعض البلدان التعريف واعترضت عليه بلدان أخرى؛
- حظي التصويت بالأغلبية المقيدة (الثلثان) للموافقة على المواصفات بيبعض التأئيد؛
- أيّدت عدد من البلدان الإبقاء على الوضع الراهن.


## /لاقتراح رقم 34: التوصل إلى توافق آلآراء

قد ترغب الهيئة في الإبقاء على الوضع على حاله نظراً إلى تضارب الآراء حول هذه المسألة. وقد ترغب في لغت نظر الجهاز المسؤول عن تنفيذ الاستعراض الإجرائي إلى أهمية إيجاد حلّ لموضوع توافق الآراء عند اتخـاذ القـرارات وإلى وجوب بذل الجهود لإعطاء التوجيهات اللازمة للجان الدستور الغذائي وفرق المهام. وقد ترغب الهيئة في طلب الحصول على تقرير عن سير العمل بهذا الشأن في دورتها العادية عام 2005، نظراً إلى تضارب الآراء حول هذه المسألة.

عقد الاجتماعات : التقارير

42 - تقترح التوصية 21 من تقرير التقييم تدعيم الاتجاه السائد باتجــاه إعـداد تقـارير عـن الاجتماعـات تفضـي إلى اتخاذ تدابير وتركز على القرارات وليس على المناقشات. إذ يساعد هذا النـوع مـن التقـارير علـى توجيـهـ المهــام وتـوفير الوقت الذي يستثمر في أنشطة مفيدة أكثر من إعداد التقارير. وتراوحت التعليقات على هذه التوصية بين تأييد مطلـق أو
 السجلات مواقفهم إزاء القضايا بالغة الأهمية بالنسبة إليهم. وقد اعترض بلد واحد فقط على التوصية.
/الاقتراح رقم 35: عقد الاجتماعات: التقارير
 تعليقاتها على هذه المسألة عند صياغة نص التقارير.

عقد الاجتماعات : مجموعات البلدان

 البلدان النامية الأصغر حجماً. وقد لقي الاقتراح بعض التأييد (أو تأييداً مبدئياً) سن البلدان التي أبدت تعليقاتهـان، فيمـا
 حتى في الوقت الراهن) أو أنها لا ترغب في قيام "تكتّات".
/لاقتراح رقم 36: عقد /لاجتماعات: مجموعات البلدان
45 قد ترغب الهيئة في الطلب إلى الجهاز المسؤول عن استعراض الإجـراءات البحـث في أفضـل سـبل مراعـاة آراء

8- العلاقات مع المنظمات الدوليـة الأخرى

العلاقات مح المكتب الدولي للأوبئة الحيوانية والاتفاقية الدولية لوقاية النباتات




 تغاهم لتقاسم المسؤوليات بين الدستور الغذائي والمكتب الدولي للأوبئة الحيوانية وإنشاء فرق مهام مشتركة إذا كان ذلــكـ النـك يخدم مصلحة الطرفين.

 على حدة وأن يقتصر على مهام كل طرف في القضايا المتعلقة فقط بسلامة الأغذية. 48 وتجدر الإشارة إلى أنّ لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة تنظر حالياً في آليات التعاون هـع الأجهـزة الحكومية الدولية الأخرى المعنية بوضع المواصفات. كما يلاحظ وجود تعاون على هستوى الأمانة بين مختلف المنظهـات بالنسبة إلى القضايا المتعلقة بسلامة الأغذية.
الاقتراح رقم 37: الععلاقات مع المكتب الدولي للأوبئة الحيوانية

49 الأجهزة الحكومية الدولية الأخرى المعنية بوضع المواصفات.

## العلاقات مع المنظمات الدولية الأخرى

50 جرت مناقشة هذه النقطة في القسم أعلاه المتعلق باللائحة الداخلية (أنظر الاقتراح رقم 28).
معايير تحديد أولويات العمل
51 فرعية لهيئة الدستور /لغذائي في الدورة السادسة للهيئة عام 19697. ولم تعد هذه المعايير متسقة وأولويات الهيئـة - لا الأولويات الحالية ولا أو الأولويات المتترحة في التوصيات 1 و2 و3 من تقرير التقييم.

$$
7 \text { تمثّل التغيير الوحيد الملحوظ باقرار المعايير الجديدة لإنشاء أجهزة فرعية لهيئة الدستور الغذائي يف الدورة الثالثة والعشرين للهيئة عام } 1999 .
$$

52- وجرت مناقشة موضوع أولويات الهيئة في الورقة ALINORM 03/26/11 الـتي أعـدتها الأمانــة. وقـد ترغـب
 الهيئة بشأن الأولويات خلال دورتها المنعقدة قراراً فورياً ونهائياً تترتب عنه التعديلات الـورات المناسبة في دليل الإجراءات.
/الاقتراح رقم 38: معايييرتحديد أولويات العمل
(ي) الخيار 38-1 - مراجعة معايير تحديد أولويات العمل

53 قد ترغب الهيئة في تكليف الجهاز المعني بتنفيذ الاستعراض الاجرائي بإعادة صياغة معايير تحديـد أولويــات
 الأولويات.
الخيار 38-2 - إدراج الأولويات ضمن إجر/ءات وضع مواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة

54 قد ترغب الهيئة في تكليف الجهاز المعني بتنفيذ الاستعراض الإجرائـي بإضـافة بيـان بالأولويـات في النقـرات
 دليل الإجراءات. ويجب أن تؤمّن المعايير في هذه الحالة أيضاً أدوات تقييم واضحة العمل المتترح مقارنة مع الأولويات. 10- المبادئ التوجيهية لإدراج أحكام محددة في معايير الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة والعلاقـات بـين اللجان السلعية واللجان العامة

55 تتوقف مراجعة هذين القسمين من دليل الإجراءات على نتائج استعراض الأجهزة الفرعيـة للدسـتور الغـذائي. لذا فإنّ الاقتراحات والخيارات في هذا الإطار، التي يغترض أن تكون بالغة الأهمية، سابقة لأوانها.

الاستنتاجات
56- يطلب إلى اللجنة في هذه الورقة ما يلي:

تكليف اللجنة المعنية بالمبادئ العامة أو إحدى فرق المهام المتخصصة بإجراء تنفيذ استعراض اللائحة
العامة والمسائل الاجرائية الأخرى ؛
(ب) إعطاء توجيهات عامة (مرفقة بأطر زمنية) عن النتائج المرجوّة.

ولا بد من الإشارة، في إطار التوجيهات العامة هـذه، إلى وجـوب أن تكـون الأولويـة القصوى للـوائح الخاصـة باللجنـة التنفيذية، كي تتحقق الأهداف الرئيسية للتقييم.

57 وينبغي لفت نظر الهيئة إلى إمكانية العمل على بعض أهم التوصيات الحاسمة للنجاح في تطبيق التقيـيم وذلـك بمعزل عن التغييرات في دليل الإجراءات.


[^0]:    1 1 النقرة 6 من الوثيقة ALINORM 03/25/3-Add. 3 .
     33 النقرات 2 , 27 ،101-108-1

